www.jalhss.com
ISSN online: 2414 – 3383
ISSN print : 2616 - 3810
العدد (27)
تموز - يوليو 2018
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع

أسس العلاقات الإنسانية من منظور إسلامي (دراسة فقهية فكرية مقارنة)

أ. م. د.كمال صادق ياسين
كلية العلوم الإسلامية – جامعة صلاح الدين
أربيل - العراق
البريد الإلكتروني: kamal.yasin@su.edu.krd

الخلاصة
من المعلوم أن العصر الذي نعيش فيه هو عصر العلاقات الإنسانية الذي لا يتطلب مواطناً أصلح من الإنسان الذي يؤمن بالأسرة الإنسانية، والقارئ لمعالم الدين الإسلامي في منابعها الأصلية يجد أن الإسلام الحنيف دعا إلى المعالم الإنسانية في كثير من آيات القرآن الكريم، كما دعا إلى الحوار الذي يحقق الأمن والاطمئنان للمجتمعات الإنسانية. وإذا كانت المجتمعات الإنسانية تسعى لمزيد من التواصل، والتعايش والتعاون في ظل التقدم العلمي العظيم، فإن الإسلام بما له من قيم ومعالم يدعو إلى كل ما من شأنه أن يأخذ بيد الإنسانية إلى التقدم الثقافي والحضاري، فهو دين يعمل لطمأنة الإنسانية، ونشر الوئام بين البشر عموما. وإن منهج القرآن الكريم يؤكد على المسلمين أن البشرية مدعومة بأمر ربها إلى التعارف والتعايش وفق القيم والمعايير التي وضعها الإسلام لأمن واستقرار المجتمعات الإنسانية. وهي تتعامل مع غيرها من الناس بتعاليم الإسلام، التي تطالب المسلمين بالسعي إلى تحقيق مصالح العباد في الأرض، وجلب المنافع لهم على اختلاف أجناسهم، وأعراقهم، وأديانهم، وألوانهم.

The Foundations of Human Relations from an Islamic Perspective (A comparative and jurisprudence study)

ABSTRACT
It is well known that the age in which we live is the age of human relations which does not require a better citizen than the person who believes in the human family. The reader of the Islamic religion in its original sources finds that the true Islam called for human features in many verses of the Holy Quran. Achieves security and reassurance for human communities if human societies seek greater communication, co-existence and cooperation in the light of great scientific progress, Islam with its values and features calls for everything that would take the human hand to cultural and civilizational progress. It is a religion that works to reassure humanity and to spread harmony among people in general. The approach of the Holy Quran emphasizes to Muslims that humanity is supported by the Lord's order to know and coexist according to the values and standards set by Islam for the security and stability of human societies. It deals with other people with the teachings of Islam, which calls on Muslims to seek to achieve the interests of slaves in the land, and bring benefits to them of different races, races, religions, colors.

المقدمة

الحمد لله ب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وبعد؛

فإن الرسالات السماوية كلها في الأساس رسالات إنسانية، والنزعة الإنسانية واضحة فيها، وتعامل الإنسان كعضو في الأسرة الإنسانية، بغض النظر عن أفكاره واعتقاده وتصوراته، وأقر القرآن الكريم والسنة النبوية المبادئ الأساسية للعلاقات الإنسانية، وجاء الإسلام لتأصيل العلاقات البشرية على أسس إنسانية محكمة،وضوابط شرعية رصينة. بغض النظر إلى دين الإنسان، وجنسه ولغته، ولونه

واقتضت طبيعة الموضوع أن تقسم المادة العلمية إلى: مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث، ففي التمهيد: أتحدث فيه عن مفهوم العلاقات الإنسانية وبيان أهميتها للجنس البشري.

والمبحث الأول: مخصص للحديث عن رسالة الإسلام للبشرية وسماتها.

إذ من المعلوم أن لرسالة الإسلام سمات عديدة من أبزرها: الإنسانية، والمساواة، والعالمية، وباختصار فإن الرسالة التي يحملها الإسلام للبشرية هي الخير والرحمة والسلام للبشرية قاطبة للموافقين والمخالفين، للمسلمين وغيرهم.

وأما المبحث الثاني: فقد خصصته لبيان أهم أسس العلاقات الإنسانية من منظور إسلامي. ويمكن أن يلخص أهم الأسس التي بنى عليها الإسلام العلاقات الإنسانية فيما يأتي: [التكريم، التعارف، التعاون والتكافل، التسامح، العدالة، الوجود المشترك ، الرعاية والمسئولية، حسن الجوار].

والمبحث الثالث والأخير: فيتعلق بطبيعة العلاقة بين المسلمين وغيرهم، وذلك لبيان مسألة طبيعة العلاقة بين المسلمين وغيرهم هل الأصل فيها هو السلم أو الحرب؟ وبعد عرض آراء العلماء وأدلتهم يظهر أن الراجح في العلاقة بين المسلمين وغيرهم هو السلم.

أ-أساس التكريم: حيث يشمل تكريم الإنسان بالعقل والأخلاق والفضائل وصيانة كافة حقوقه.

ويشمل كل إنسان، بغض النظر عن جنسه أو لونه أو دينه أو عقيدته.

ب- أساس التعارف: يؤكد القرآن الكريم على انقسام البشر على مجموعات قومية تشكلت منها القبائل والشعوب، وأن الهدف من هذا التنوع خلق جو من التعارف والتفاهم بينهم .فالمسلم يعيش في أسرة كبيرة، ويؤمن بمبدأ الوحدة الإنسانية.

ج-أساس التعاون والتكافل: أكد الإسلام في مواضع كثيرة من الكتاب والسنة على أهمية التعاون والتكافل وإفشاء روح المحبة بين أفراد المجتمع الإنساني كلهم، وكان تأكيد الإسلام على أهمية التعاون على الخير إشارة إلى أهمية ذلك في صلاح الأفراد والمجتمعات، فالعلاقات الإنسانية عملية تعاونية جماعية يجب أن يلتزم بها الجميع.

د- أساس التسامح: من الأسس التي دعا إليها الإسلام التسامح مع الغير، والتعامل معه بروح إنسانية عالية، لا تتعصب ولا تحقد على من يخالفها.

هـ - أساس العدالة: إن إقامة العدل بين الناس كل الناس قاعدة عظيمة من قواعد التشريع الإسلامي، تنظم كافة العلاقات والمعاملات الإنسانية والنظرة إلى العدل في الإسلام لا تقف عند الحياة المادية فحسب ولكنها تشمل جميع جوانب الحياة المادية والفكرية والروحية والسياسية والاجتماعية بل تشمل الكون كله .

و-أساس الوجود المشترك: ومن أسس بناء أي مجتمع بشري إحساس كل فرد بالوجود المشترك ، ووسيلة الإسلام في إيقاظ ذلك الإحساس أن جعل لكل فرد حرمة تراعى وحقا يوفيه، وفرض عليه إزاء غيره واجبات يقوم بها.

ز-أساس الرعاية والمسئوولية: الإسلام يربى المسلمين على أن يكون كل منهم في أسرته ومجتمعه وفي نفسه مسئوولاً، ومبدأ الرعاية والمسئولية من أهم المبادئ التي تقوم عليها العلاقات الإنسانية، وذلك لأن الكل سوف يتسابق إلى تحمل المسؤولية لا إلى التنصل منها فتقوم بين الناس علاقات صحيحة .

ك-أساس حسن الجوار: الموقف الإسلامي مع الجار أصبح واضحاً فالتوصية على الجار مبدأ إسلامي رفيع من مبادئ العلاقات الإنسانية.

هذه هي أهم الأسس التي حددها الإسلام لبناء العلاقات الإنسانية، ومن وجهة نظر الدين الإسلامي ينبغي أن تبنى العلاقات الإنسانية على المبادئ والقيم الأخلاقية، وأن تكون العلاقات الإنسانية بمفهومها الإسلامي موثقة واضحة ومعلنة وشاملة متكاملة لا تقتصر على جانب وتهمل جانباً آخر من جوانب وركائز العلاقات الإنسانية.

تمهيد

مفهوم العلاقات الإنسانية وبيان أهميتها للجنس البشري

مفهوم العلاقات عند أهل اللغة:

كلمة (العلاقات) جمع مؤنث سالم، مفردها عَلاقة بفتح العين، أصلها اللغوى (علق الشيء علقا) وعلق به علاقة وعلوقا: لزمه، والعلاقة بالكسر يستعمل في المحسوسات، وبالفتح في المعاني، وجاء في معجم الوسيط : العَلاقة بفتح العين: الصداقة والحب اللازم(1).

مفهوم العلاقات في الاصطلاح:

هي كل حلقة أو رباط بين الأفراد وبين الجماعات، وتشمل الروابط العائلية والعلاقات في كل المنظمات الاجتماعية والتجمعات البشرية المختلفة والمتعددة (2).

ومن المسلّم به أن الإنسان مدنيٌّ بطبعه، يجنح إلى تكوين العلاقات مع بني جنسه، ومن هنا فقد أقرَّ القرآن الكريم المبادئ الأساسية للعلاقات الإنسانية، وأصَّل لأدب التعامل مع الآخرين، لأنَّ الأدب يُعدُّ عاملاً مهماً في بناء حياة اجتماعية صالحة، قائمة على أساس العدل الاجتماعي، والعلاقات الإنسانية النظيفة المبنيّة على التعاون والكافل ومراعاة المشاعر والأحاسيس (3).

ويُطلق مصطلح «العلاقات الإنسانية» على أساليب التعامل بين الناس وتفاعلهم في المجتمع الذي يعيشون فيه، في شتى جوانب الحياة الاجتماعية والثقافية والسياسية، ومرافقه العملية والتعليمية والأسرية. وينطبق ذلك بطبيعة الحال على المؤسسة أو المنظمة التي تجمع الناس في شكل من أشكال التنظيم بغرض الوصول إلى هدف معين مشترك.

فالعلاقات الإنسانية تتعلق بتفاعل الأفراد في جميع أنواع المجالات، ويُشاهد هذا التفاعل بصفة عامة في تنظيمات العمل، حيث يرتبط الأفراد بنوع من البناء والنظام الشكلي في سبيل تحقيق هدف معين من خلال الترابط والانسجام والتعاون فيما بينهم .

وبعبارة أكثر وضوحاً فإن «العلاقات الإنسانية» تُطلق على تلك الروابط القائمة بين الناس أفراداً وجماعات، سواء كان ذلك على مستوى الأسرة، كالعلاقة بين الزوجين، والعلاقة بين الآباء والأبناء، أو على مستوى المجتمع على اتساعه، أو على مستوى الاتصال الإنساني والتفاهم البشري بشكل عام، في كافة جوانب الحياة ومجالاتها، والحديث عن العلاقات الإنسانية في هذا البحث، هو حديثٌ عن هذه الروابط الإنسانية ليكتشفوا الوسائل الأفضل لتحقيق الأهداف المنشودة بأقل درجة من الصراع، مع اعتبار أن الكرامة الإنسانية للفرد واحترامه شيئان أساسيان في العلاقات الإنسانية (4)، فالإنسان يميل بطبعه إلى مخالطة الناس والتعامل معهم، وهو بحاجة إلى ذلك بحكم المصالح المشتركة، وحاجة كلّ إنسانٍ لأخيه الإنسان. فلا يمكن له الاستغناء عن الآخرين في تحقيق مصالحه. هذه الحقيقة التي جاء بها القرآن الكريم وبيّن أبعادها، وقد تنبّه إليها عددٌ من العلماء وعلى رأسهم ابن خلدون في القرن الثامن الهجري، وما تزال الأيام تثبت لنا صدق تلك الحقيقة، ودقّة وصفها للسلوك الإنساني.

والناظر في صيغ الخطاب القرآني، يجد أنها تؤكد وحدة الأصل الإنساني، فكثيراً ما تتكرر في القرآن صِيغ النداء بـ [يا أيها الناس] و [يا بني آدم]، مما يشير إلى أن الله سبحانه كرّم هذا الإنسان وفضّله على كثيرٍ من خلقه، مُعلناً بذلك مبدأ المساواة بين البشر، فلا فضل لجنس على آخر باعتبار اللون والعنصر والنشأة. ويرتقي بهذا الإنسان حين يعلن أن أساس الثواب والعقاب يرتكز على النوايا والأعمال لا على الظواهر والأشكال. قال تعالى: [إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ]، (سورة الحجرات :13).

وقال صلى الله عليه وسلم: "إن الله عز وجل لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن إنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم"(5).

ولكن البشريّة حين تُغيِّبُ عقولها، وتطمس ضمائرها، تتناسى هذا المبدأ، وتضرب بكل هذه القيم عرض الحائط، فتنتشر العنصرية البغيضة. حتى وصل الأمر عند اليهود إلى الاعتقاد بأنهم شعب الله المختار، وأنَّ غيرهم من الناس ليسوا إلا عبيداً خلقهم الله لخدمتهم. وهكذا انتشرت الفكرة العنصرية المقيتة بين كثيرٍ من الشعوب والأمم، فجعلتها تتقاتل على أساسها، ويظلم بعضها بعضاً، متناسيةً وحدة أصلها وصلة القربى فيما بينها، فكان ما كان؛ أنْ حلَّت المصائب والفتن والاعتداءات هنا وهناك. (6).

---

(1) المعجم الوسيط، 622/2،مادة : (علق).
(2) المدخل إلى علم الاجتماع ص75.
(3) ينظر: مقدمة ابن خلدون:ص44.
(4) نحو مدخل إسلامي لتطوير وتنظيم العلاقات الإنسانية لمحي الدين عبد الشكور، بحث مطبوع ضمن كتاب (الإعلام الإسلامي والعلاقات الإنسانية)، الرياض، 1976م، ط2، ص143.
(5) صحيح مسلم 11/8.
(6) ينظر: كرامة الإنسان في الكتب السماوية.فتحي المزوري ص40 .

ولمعرفة مكانة الإنسان وكرامته يجب أن نعلم أن الإنسان محور الرسالات السَّماوية، وهو المقصود الأول من بين جميع الكائنات، في بعثة الرسل واختيار الأنبياء، وإنزال الكتب والصحف، فهو الهدف والغاية، فالله تعالى أراد هدايته، وإرشاده وإسعاده، وأراد إعمار الأرض واستمرار الحياة، وزوَّده بالعقل، ليُميِّز بين الأشياء، وعلَّمه الأسماء كلَّها، وكل هذه الشرائع إنما جاءت لتأمين مصالح الإنسان بجلب المصالح له، ودفع المضار عنه.

ومن أشدِّ الكتب السّماوية اهتماماً بالإنسان، في بيان حقيقته وأصله وميوله ورغباته، القرآن الكريم: " فقد أعار القرآن الكريم انتباهاً خاصاً للتعليم عن الإنســان، حيث ربع مجموعات الآيات يتحدث عن الإنســان، فيصف نوعه وصفاته، ويعلل تصرفاته التي تصدر عن كيانه" (1).

وقد عرض الأستاذ عباس محمود العقاد آراء الفلاسفة والعلماء حول الإنسان، وانتهى إلى القول: " أن القرن العشرين لم يقدر الإنسان تقديرا أكرم وأعدل من تقدير أهل القرآن...فإذا آمن هذا الإنسان بالله والنبوة ، فليس اصحّ منه، وأصلح لزمان ولا أصلح لعصر الوحدة الإنسانية" (2).

وبيّن لنا القرآن وحدة الأصل الإنساني، فإنه يبين لنا في سياق آخر أنَّ هذا الأصل تفرَّعت عنه الشعوب والقبائل والأمم، وأنَّ الهدف من هذا التنوع بين الناس هو الاتصال والتفاهم والتعارف فيما بينهم فقد بين لنا القرآن الكريم أن الناس مهما تعددت أجناسهم وألوانهم فإن أباهم جميعاً هو آدم عليه السلام. قال تعالى: [يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاء]. (سورة النساء: الآية: 1).

ولأهمية موضوع العلاقات أدخل كثير من المؤسسات التعليمية في مناهجها الدراسية مواد التعرف على مختلف الثقافات، وهذا يمثل أنموذجًا واضحًا على ممارسة العلاقات الإنسانية في الواقع، فهذه البرامج تهدف إلى التقليل من التوتر بين الأفراد الذين لهم خلفيات متباينة، والذين يعيشون ويعملون معًا، وتؤدي برامج العلاقات الإنسانية أيضًا دورا مهمًا في كثير من الشركات الصناعية؛ فمنذ الأربعينيات عدّل الكثيرون من أرباب العمل اتجاهاتهم نحو العاملين، فلم يعد ينظر إلى العامل أو الموظف على أنه شخص يستخدم كلتا يديه فحسب، بل على أنه شخصية لها حاجات فردية يجب أن يأخذها رب العمل في حسبانه، فالأسرة الإنسانية مكملة بعضها لبعض كما يقول الشاعر أبو العلاء المعري:

(النَّاس للنَّاس من بدوٍ وحاضرة *** بعض لبعض وإن لم يشعروا خدم).

المبحث الأول
رسالة الإسلام للبشرية وسماتها

إن الرسائل السماوية كلها بما فيها الإسلام تتمحور حول هدف واحد، وهو هداية البشر إلى خيري الدنيا والآخرة، هذا ولرسالة الإسلام وأنظمته سمات عديدة من أبرزها:

1. **إلهية المصدر:**

إذا كانت الأنظمة والقوانين التي عرفها البشر في صورة عادات وتقاليد وأعراف ، أو في ظل سيادة زعامة العشيرة ورئيس القبيلة ، أو في حماية ملك مطاع أو سلطان قاهر أو قوانين تصدرها هيئات مخولة أو صفوة من القانونيين أو غيرهم مما يفرزه نظام أو قانون وضعي من صنع الإنسان ووضع البشر ، فإن هذه القوانين مهما حاول أربابها تجويدها وتحقيق العدل بها بين الناس وإقامة الحياة بها على اعتدال لا تحقق ذلك، وإنما تأتي عاكسة لقصور البشر ولنقص الإنسان وتأثره بمختلف المؤثرات كما تصور جهله ونزعاته وأهواءه، وبالتالي لا يكون لها في نفوس الناس من التقدير والاحترام إلا بمقدار اتقاء السلطة وعدم الوقوع تحت طائلة الجزاء الدنيوي، أما شريعة الله فإن منزلها هو خالق البشر ومالك أمرهم، وهو المتصف بصفات الجلال والكمال المبرئ من كل عيب أو نقص أو جهل أو هوى، وهو العالم بما يصلح أمر هذا البشر ويحقق لهم الأمن والطمأنينة والسعادة، فالإسلام بهذه الخصيصة يختلف اختلافًا جوهريًا عن جميع الشرائع الوضعية لأن مصدرها الإنسان، أما الإسلام فمصدره رب الإنسان، إن هذا الفرق الهائل بين الإسلام وغيره لا يجوز إغفاله مطلقًا ولا التقليل من أهميته.

فما يصنعه الإنسان ويشرعه فانه لا ينفك عن معاني النقص والهوى والجهل والجور، لأن هذه المعاني لاصقة بالبشر ويستحيل تجردهم عنها كل التجرد وبالتالي تظهر هذه النقائص في القوانين والشرائع التي يصنعونها. (3).

2. **الإنسانية:**

فالإسلام يتسم بنزعته الإنسانية الواضحة الثابتة الأصلية في معتقداته وعباداته وتشريعاته وتوجيهاته، وأن الإنسان لا يستطيع أن يكون ربانيا حقا، دون أن يكون إنسانيا، كما لا يستطيع أن يكون إنسانيا حقا دون أن يكون ربانيا ومن ثمرات الإنسانية في الإسلام : الإخاء والمساواة والحرية.

---

(1) كرامة الإنسان في الكتب السماوية.فتحي المزوري ص41.
(2) الإنسان في القرآن للعقاد. ص8.
(3) ينظر: المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية.د.عبد الكريم زيدان.ص41.

هذه النزعة الإنسانية الأصلية في الإسلام هي أساس هام لمبدأ الإخاء البشري، ومبدأ المساواة الإنسانية العام، ومبدأ الحرية، وهذه المبادئ الإنسانية الثلاثة التي أكدّ الإسلام الدعوة إليها. ووضع الصور العملية لتطبيقها.وربطها بعقائده .

وجاءت النظم الإسلامية شاملة لكل شئون الحياة ، حيث تعايش الإنسان جنينا ، وطفلا، وشابا ، وشيخا ، ثم تكرمه ميتا ، وتنظم انتقال تركته إلى من بعده. [1].

3 ـ عمومية الرسالة لكل أجناس البشر:

من بديهيات الإسلام وصفاته الأصلية أنه جاء لعموم البشر ولم يأت لطائفة معينة منهم أو لجنس خاص من أجناسهم، وكانت الرسالات السابقة لرسالة محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـرسالات خاصة لأقوام بعينهم وجماعات محددة، ولهذا فإن القرآن حين يتحدث عن قصص الأنبياء والرسل عليهم السلام يقول: [لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ] .(هود:59) [وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا]. (هود: 65) .[وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا]. (هود:73) . وهكذا فكل نبي يبعث إلى قومه وطائفة من الناس وتكون مهمته محصورة في هداية هؤلاء القوم وردهم إلى جادة الحق . وكانت رسالاتهم محددة بحدود الزمان والمكان والقوم .

أما رسالة محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ فإنها جاءت من عند الله عامة لكل أجناس البشر بل للجن والإنس ، لا يختص بها قوم ولا جماعة ولا هي محدودة بظروف المكان أو الزمان أو البشر ، بل هي دين الله الباقي الخالد حتى يرث الله الأرض ومن عليها [2]، قال تعالى : [قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا]. (الأعراف: 158) وقوله تعالى : [وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا]. (سبأ: 28) .

4 ـ شمولية أنظمة الإسلام لكافة جوانب الحياة :

إن ختم الرسالات بهذه الرسالة ونسخ رسالات الأنبياء من قبله بها يستلزم أن تكون هذه الشريعة وافية بمتطلبات الحياة كلها . ومن لم يؤمن بهذه الحقيقة فإنه يلزم من كلامه أن هذا الدين جاء بالضيق والحرج والجور وهو ما لا يقول به مسلم ، ومضاد لقول الله تعالى : [وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ]. (الأنبياء: 78) .

وكما جاءت الشريعة الإسلامية عامة لكل البشر على اختلاف أجناسهم ، لا فضل فيها لعربي على أعجمي إلا بالتقوى ، فإنها كذلك رسالة شاملة لكل جوانب الحياة ولم تترك شاردة ولا واردة إلا ذكرت فيها خيرا أو شملتها حكما أو كانت مندرجة تحت أصل أو قاعدة .

فقد تناولت تحديد الغاية من خلق الإنسان ووظيفته في الحياة ومركزه في هذا الكون ، ونظمت علاقته بربه وصلته بإخوانه والمجتمع الذي يعيش فيه ، وحددت حقوقه وواجباته ، ووضعت أصولا لفض المنازعات وإيصال كل ذي حق لحقه ، وإقامة العدل بين الناس في كل جانب من جوانب نشاطاتهم وأعمالهم . [3] .

5 ـ صلاحية الشريعة للناس في كل زمان ومكان :

مصادر الشريعة الإسلامية هي القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة وما يتفرع عنهما من مصادر وأصول مرتبطة بهما ، وهي محددة في كتب الأصول والكتاب والسنة بما تضمناه من نصوص وأحكام ، وقدجاءت على قدر كبير من الدقة والأحكام الموروثة والمبادئ العامة والقواعد المقررة ، مما يجعل هذه الشريعة صالحة لكل زمان ومكان ، تتسع لكل تطور، وتتطور الحياة في ظلها بلا أي توقف أو وقوع حرج أو ضيق ، بل إنها تحفظ للإنسان توازنه في بنائه وتكوينه وتلبية مطالب حياته في شكل متكامل واضح ومرن.

وأمور الناس في الحياة : إما ثابتة مستقرة لا يتطرق إليها التحول أو التغيير باختلاف الزمان أو المكان ، وإما أمور قابلة للتغير والتبدل والانعطاف ، وتختلف النظرة إليها من وقت لآخر ، وتختلف فيها الأفهام ، وهذا يحتاج إلى ضبط وتقييد يتسع لكل المتغيرات والظروف، ويحفظ فيها الحق وحسن الأداء تحت كل الظروف والمتغيرات.

6 ـالمثالية الواقعية.

كثيراً ما تجنح الشرائع التي يشرعها الإنسان نحو المثالية التي لا تتحقق، فجمهورية أفلاطون الفاضلة لم تجاوز عقله وقلمه، وفي مقابله قد يخضع البعض للواقع الجاثم على المجتمع ، فيعمد إلى تكييف نفسه ومبادئه مع الحالة الراهنة اعترافاً بوطأة هذا الواقع وإذعاناً له، فحين عجزت مجتمعات الغرب عن منع الخمر أو الزنا أو الفواحش لم

---

(1) ينظر: النظم الإسلامية .د.منير حميد البياتي، وفاضل شاكر النعيمي ص13 .

(2) ينظر: النظم الإسلامية .د. منيرحميد البياتي، وفاضل شاكر النعيمي ص13 ، والمدخل لدراسة الشريعة الإسلامية.د.عبد الكريم زيدان.ص45.

(3) ينظر: المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية.د.عبد الكريم زيدان.ص57.

تجد ما يمنعها من الاعتراف بهذا الواقع وتقنينه، ليصبح شرعة مباحة عند الناس، تفنى الجنس البشري وتهدد وجوده بما تحمله تلك الآثام من أمراض وبلايا اجتماعية.

وأما الإسلام فإنه دين واقعي مثالي، فواقعيته مبنية على أنه سلوك إنساني يعيشه الناس يومياً، وأما مثاليته فيحققها أنه يهدف إلى إصلاح المجتمع، ولا يرضى بالتعايش والمهادنة مع الخطأ والرذيلة، وراعت رسالة الإسلام كل جوانب الإنسان البدنية، والروحية الفردية، والجماعية، كما راعت التدرج في مجال التربية.

واقعية الإسلام يوضحها تلاؤم تشريعاته مع فطرة الإنسان وتحقيقها لحاجاته ورغباته التي علمها الله فشرع ما يناسبها [1] قال تعالى: [ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير]. (الملك: 14).

7. **التكامل بين أنظمة الإسلام:**

نقصد بالتكامل: أن الشيء لا يقوم بصورته المثلى بنفسه، وإنما يقوم بنفسه وبما يكمله أيضا، فيكون هناك تساند واعتماد من البعض على الأخر، وهكذا بالنسبة لأنظمة الإسلام،فإنها متكاملة يكمل بعضها بعضا، ويمهد بعضها لحسن تطبيق البعض الآخر. وأساس ذلك أن الأحكام الشرعية التي تتضمنها أنظمة الإسلام المتنوعة مشرعة من قبل مشرع واحد عليم حكيم خبير هو الله تعالى. وعلى ذلك فنظام العبادات –مثلا- يمثل ضرورة وضمانة لتطبيق نظام الاقتصاد وكل أنظمة الإسلام، ولا يصح النظر إلى العقوبات الإسلامية الزاجر بمعزل عن أنظمة الإسلام الأخرى التي تعمل على تجفيف منابع الإجرام من أساسها وتبعد الفرد عن الجريمة بصورة تلقائية كنظام العبادات التي تربي الفرد على الابتعاد عن الفاحشة والمنكر. [2].

لما كان الإسلام رسالة الله الخاتمة وكلمته الباقية إلى قيام الساعة، فإن الله تلطف فيه على الإنسانية بكل ما يصلح شؤونها في دار معاشها ثم في دار جزائها، فكملت أنعم الله بكمال تشريعاته قال تعالى: [اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً]. (المائدة: 3).

والإسلام بنيان شمولي يغطي مناحي الحياة المختلفة، فهو دين عبادة، وهو أيضاً منظومة من الشرائع الأخلاقية والاجتماعية، والاقتصادية والسياسية التي تحقق سعادة الفرد والمجتمع في الدنيا ثم الآخرة.

إن الإسلام ينظم علاقات الإنسان المختلفة من لدن ميلاده إلى وفاته، وهو يحرس حقوقه حتى فيما قبل الميلاد وما بعد الوفاة، وأما ما بينهما فإنه يتناول بأحكامه تفاصيل سلوكه الشخصي بما يتضمنه من عادات وآداب، وهو ينظم أيضاً علاقة الإنسان مع أسرته ومجتمعه، لا بل يتناول حاله مع الكون كله بما فيه من حيوان وجماد . قال تعالى: [وما من دابةٍ في الأرض ولا طائرٍ يطير بجناحيه إلا أممٌ أمثالكم ما فرطنا في الكتاب من شيءٍ]. (الأنعام: 38).

8-**مرونة أنظمة الإسلام** :

المقصود بالمرونة هي قابلية التشريع للتطور ومواكبة المصالح المتجددة والنماء المستمر بما يتلائم وحاجات المجتمع وتحقيق المصالح المشروعة لكل زمان ومكان، وهذا خصيصة من خصائص الفروع الفقهية لأنظمة الإسلام، فأنظمة الإسلام -ماعدا نظام العقيدة و العبادات ونظام الأخلاق-هي أنظمة مرنة جاءت لتعالج الوقائع المتجددة وتتغير بحسب المصالح والحاجات، فالتشريع الإسلامي أصوله ومبادئه ثابتة، إلا أن الفروع الفقهية التي تدخل في بناء أنظمة الإسلام نامية ومتحركة وحية متجددة، لا تعرف الجمود، ولذا نرى من أبرز قواعد الشريعة: "مبدأ جواز تغير الأحكام الاجتهادية بتغير الأزمان"[3].

9- **توافق أنظمة الإسلام مع الفطرة** [4].

الإسلام دين الفطرة وأنظمته جميعا بدون استثناء متوافقة مع الفطرة الإنسانية، ملائمة لها لا تصادمها ولا تستأصلها، بل تراعيها وترضيها بالقدر الذي يحقق السعادة الإنسانية.

والفطرة التي فطر الله النفس الإنسانية عليها هي جملة رغبات وميول وغرائز وحاجة روحية وعقلية وجسدية لا قيام لحياة إنسانية سوية بدون إرضائها والتوافق معها.

إن مبادئ الإسلام وأحكامها تتلاءم وتتوافق مع الفطرة الإنسانية، وتراعي دوافع الإنسان ورغباته، في إطار ما شرعه الله من حدود وأحكام. فهي لا تجنح للْجوْر، ولا تميل للظلم، ولا تكبت رغبة، ولا تصادر فطرة، بخلاف قوانين وشرائع البشَر التي تتلاعب بها الأهواء، وتعبث بها العقول، وتُصاغ وفْق رغبات واضعيها، وتتغيّر وتتبدّل مع كل شارد وواردٍ. أمّا أحكام الله فلا تتغير ولا تتبدّل، قال تعالى: [فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلاً وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلاً] .(فاطر: 43).

---

(1) ينظر: النظم الإسلامية. د.منير حميد البياتي، وفاضل شاكر النعيمي ص19 .

(2) ينظر: العبادة في الإسلام: د . يوسف القرضاوي، ص 188.

(3) ينظر: فتاوى معاصرة.د.يوسف القرضاوي 103/2.

(4) ينظر: العبادة في الإسلام: د . يوسف القرضاوي، ص 189. والنظم الإسلامية .د.منير البياتي، وفاضل شاكر النعيمي ص17 .

10- ابتناء أنظمة الإسلام على ثنائية الجزاء:

من خصائص النظم الإسلامية: أنّ ثوابها وجزاءها في الدنيا والآخِرة، بخلاف الأحكام الوضعية فجزاؤها يتوقّف على الدنيا فقط، ممّا يجعل الناس يستهينون بها ويتهرّبون من تنفيذها. وبعض العقوبات تسقط بمُضيّ المدّة، بخلاف أحكام الشريعة فإنّ من يتهرّب منها في الدنيا يجد الجزاء والعقوبة له بالمرصاد في الآخِرة.

إن أحكام الإسلام، ليست نصائح وإرشادات خالية من الثواب والعقاب. إنها إرشادات ونصائح حقًا ولكن لها ثواب حسن ينال الملتزم بها، ولها عقاب يصيب المخالف لها، على درجات متفاوتة في العقاب والثواب.

والأصل في أجزية الإسلام وعقوباته أنها في الآخرة لا في الدنيا، ولكن مقتضيات الحياة وضرورة استقرار المجتمع وتنظيم علاقات الأفراد على نحو واضح مؤثر وضامن لحقوق الناس كل ذلك دعا الى أن يكون مع الجزاء الأخروي جزاء دنيوي، أي مع العقاب الأخروي عقاب هناك توقعه الدولة في الدنيا على المخالف لأحكام الإسلام.

ولهذا فإن أحكام الشريعة لها هيبةٌ في القلوب واحترامٌ في نفوس المؤمنين، يتقبّلونها طواعية ويقيمونها عن رغبة صادقة، لأنها صادرة عن الله ورسوله. أمّا قوانين البشر الوضعية، فيُضرب بها عرض الحائط، ويُتحايل عليها، وتَفقد احترام وهيبة الناس لها.

إذن القانون لا يكفي أن يكون صالحًا بل لا بد له من ضمانات تكفل حسن تطبيقه، ومن أول هذه الضمانات، إيجاد ما يصل هذا القانون بنفوس الناس ويحملهم على الرضى به والانقياد له عن طواعية واختيار.

ولا تحقق القوانين الوضعية مثل هذه الضمانة مثل ما يحققها الإسلام، لأنه أقام تشريعاته على أساس الإيمان بالله واليوم الآخر ورسوله محمد - صلى الله عليه وآله وسلم -، وإن الالتزام الاختياري بهذه التشريعات واحترامها هو مقتضى هذا الإيمان [1].

المبحث الثاني
أسس العلاقات الإنسانية في الإسلام

إن دين الإسلام بوصفه آخر دين سماوي يؤكد من خلال نصوصه وحدة الأصل البشري, فالناس جميعا مخلوقون من نفس واحدة كما قال الله تعالى: [يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً...].(النساء: 1). والرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم - يؤكد ذلك أيضاً بقوله: "الناس كلُهم بنو آدم آدمُ خُلقَ من تراب". [2].

وقوله - صلى الله عليه وسلم - في حديث طويل: " ربّنا وربّ كلّ شيء ، أنا شهيدٌ أنَّ العبادَ كلُّهم إخوة". [3].

وما أروعَ ما قاله الخليفةُ الراشدُ علي بن أبي طالب (رضي الله عنه): " الناس صنفان : إما أخ لك في الدين ، أو نظير لك في الخلق" . [4].

وحسب التعبير القرآني أن الناس جميعاً أمة واحدة،تعيش في أسرة إنسانية واحدة، وإن عُرى هذه الواحدة تتقوى، وتضعف طبقاً لمدى إدراك أفراد الأسرة لمقوماتها، وقدر وفائهم بحقوقها، وهذه المقومات هي : وحدة الربوبية لرب واحدة، ووحدة النسب من سلالة واحدة، ووحدة الخلقة والتصميم، ووحدة الناموس الذي يحكمه، ثم وحدة المهام والهدف المقدر لهم. [5].

وعلى هذا يطلب الإسلام من المسلم أن يعامل الناس جميعاً بالأخلاق الفاضلة، والمعاملة الحسنة، وحسن المعاشرة، ورعاية الجوار، والمشاركة بالمشاعر الإنسانية في البر والرحمة والإحسان، وهي أمور يومية وشخصية وحساسة وذات تأثير نفسي كبير, بدءاً من معاملة الأبوين المشركين، إلى الإحسان للأسير غير المسلم، إلى الإنفاق و الإحسان للأقارب والجيران غير المسلمين. [6].

ولذلك أقام الإسلام تلك العلاقة الإنسانية على أسس متينة، ودعائم ثابتة, حتى لا تتعرض لعواصف الأهواء، والآراء المتأثرة بظروف الزمان والمكان [7] ، وفيما يلي نلخص أهم تلك الأسس التي بني عليها الإسلام العلاقات الإنسانية مع غير المسلمين:

الأساس الأول:التكريم

الإنسان بتعريف موجز: نفخة من روح وقبضة من تراب، وهو من أشرف المخلوقات وأفضلها عندالله، خَلقه الله وفضّله على كثير من مخلوقاته، واختاره ليكون خليفة له في أرضه، وزوده بجميع ما تستلزمه هذه الوظيفة من

---

(1) ينظر: المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية.د.عبد الكريم زيدان.ص43.
(2) سنن الترمذي 228/6.
(3) سنن أبو داود 473/1.
(4) صبح الأعشى في صناعة الإنشاء 11/10.
(5) ينظر: الإسلام عقيدة وشريعة للشلتوت ص425.
(6) حقوق الإنسان في الإسلام : د.محمد الزحيلي:ص175.
(7) ينظر: العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين في الشريعة الإسلامية .د. محمود الزمناكويي ص44

طاقات وإمكانيات واستعدادات قال تعالى: [وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ].(الإسراء: 70). والتكريم يشمل كل إنسان، بغض النظر عن جنسه أو لونه أو دينه أو عقيدته، هذا لأن كلمة (بني آدم) عامة للجميع، وهذا التكريم يتجسد في: أن الله خلق الإنسان، وجعله خليفته على أرضه، وعلّمه الأسماء كلها، وأسجد له ملائكته سجود تعظيم وإجلال، وسخّر له ما في السماوات وما في الأرض . [1].

إنّ خالق الكون قد تفضل بتكريم الإنسان على هذا النحو الرائع، وجمعهم في الأسرة تجمعهم الأخوة الإنسانية، فكان لزاماً على الناس أن يتبادلوا فيما بينهم الإكرام والاحترام، وهذا حق لكل إنسان مهما كان وضعه الاجتماعي، وبصرف النظر عن جنسه أو لونه أو عرقه أو دينه، ويتم ذلك مع تحقق حياة الجنين، ولا ينقطع حتى بعد أن يصبح جثة لا حراك لها، هذه الدعامة وما سواها من الدعائم تتجلى من خلال تقرير النصوص، وتطبيقات خلفاء المسلمين، وقد نظّمت النصوص الإسلامية العلاقة بين بني الإنسان بعضهم مع بعض، والعلاقات الدولية الإسلامية على أساس من التكريم للإنسان لمجرد أنه إنسان. [2].

وهكذا فإن احترام الإنسان يعني: حرمة حقوقه المادية كجسده وماله، وحقوقه المعنوية كحريته وكرامته واختياره لدينه، من هنا يرفض الإسلام اضطهاد الناس على أساس دينهم، أو اعتقاداتهم، بل يوصي أبناءه بأن يكونوا المثل الأعلى في الأخلاق، وحسن التعامل مع الآخرين، حتى لا تحسب تصرفاتهم غير اللائقة على الإسلام فتشوه سمعته، وتنفر منه الآخرين. [3].

وقد عَدَّ الإسلام قتل إنسان بريء مهما كان لونه أو دينه جريمة كبرى تعدل قتل جميع البشر,وإحياء نفس واحدة إحياء لجميع البشركما ورد في القرآن الكريم: [من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فكأنما قتل الناس جميعا]. (سورة المائدة:الآية: 32).

وعلى نقيض ذلك كان بعض أعداء النبي(صلى الله عليه وسلم):يمثل بقتلى المسلمين، كما فعلت هند بنت عتبة قبل إسلامها والنسوة اللاتي معها بحمزة رضي الله عنه. [4].

ولم يعاملهم عليه السلام بالمثل، لأنه ما كان يقاتل انتقاماً، بل يقاتل دفعاً للشر، ومنعا للأذى، وحفظاً للحرمات، فإذا قتل في الميدان فقد ذهب أذاه، وأصبح أي تشويه يلحق جثته إهانة للإنسانية في ذاتها.

بل إن الإسلام دافع عن اليهودي الذي اتُّهم ظلماً من قِبَل منافق بأنه سرق درعاً لأحد الأنصار, فأنزل الله قرآناً من السماء يتلى إلى أبد الآبدين ينبِّه النبي (صلى الله عليه وسلم) ويبرّئ ذلك اليهودي المتهم زورا، ويجرّم ذلك المنافق الذي سرق الدرع ورماه في البيت اليهودي. [5].

وشاءت إرادةُ الله أن تتكون الدولة الإسلامية منذ نشأتها الأولى بالمدينة، وتحت قيادة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من مختلفي الديانات، المسلمين من المهاجرين والأنصار، وأهل الكتاب اليهود، وبقايا مشركي المدينة . [6].

ولم يكتف الإسلام باحترام الأحياء من أتباع سائر الأديان، بل وصل الأمر إلى احترام أمواتهم أيضاً، فقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم: " مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ، فَقِيلَ لَهُ:إِنَّهَا جِنَازَةُ يَهُودِيٍ! فَقَالَ: أَلَيْسَتْ نَفْسًا؟! فاستغرب الذين معه من أصحابه قيامه لجنازة غير مسلم ، و قالوا: إنها جنازة يهودي". [7]. أي: أنها لا تستحق القيام، فأراد (صلي (صلي لله عليه وسلم) توجيههم إلي أن لكل نفس في الإسلام حرمة ومكانة، وان الإنسان عنده مكرم حيا و ميتا ، بغض النظر عن دينه و عقيدته,فقال:أليست نفسا. فما أجمل الموقف وما أروع التفسير و التعليل ! ومن يقرأ بتمعن سيرة الرسول- صلى الله عليه وسلم - و تأريخ المسلمين ،خصوصا في عصوره الأولى ، ليتعجب من مستوي التكريم والاحتفاء الذي تمتع به المواطنون غير المسلمين في ظل حكم الإسلام [8].

الأساس الثاني :التعارف

إن القرآن الكريم يؤكد علي انقسام البشر إلى مجموعات قومية تشكلت في قبائل وشعوب، وعلى أن هذا الانقسام مشيئة إلهية و سنة ربانية، وليس إرادة بشرية حتى يقوم أحد ليعطلها أو يعاندها، ويؤكد أيضاَ على أن الهدف من هذا التنوع خلق جو من التعارف و التفاهم بين الأمم والشعوب، حتى يتم الاستخلاف المنشود،لذلك فإن أحد الأسس والقيم التي بنى عليها الإسلام العلاقات الإنسانية هو:التعارف والتفاهم بين الأمم و الشعوب، على اختلاف أديانها

---

(1) ينظر: الإسلام هو الحل القضايا الإنسان:القاضي محمد سويد, دار التقريب بين المذاهب الإسلامية,بيروت, الطبعة الأولى,1996ص143.

(2) تنظيم الإسلام للمجتمع:للشيخ محمد أبو زهرة ص:18.

(3) التعددية والحرية في الإسلام: حسن الصفار ص 85.

(4) ينظر:السيرة النبوية:أبي محمد عبد المالك بن هشام، 40/3.

(5) لمعرفة القصة والآيات الواردة فيها ينظر:جامع البيان عن تأويل آي القرآن, الإمام محمد بن جرير الطبري:ج5 ص565, الجامع لأحكام القرآن:للإمام القرطبي, ج5 ص375,.

(6) تنظيم الإسلام للمجتمع :ص29.

(7) صحيح البخاري 107/2.

(8) ينظر: العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين ص49.

وأعراقها وأقوامها، وهو أيضاً كما قال الشيخ أبو زهرة: "أساس العلاقات الدولية و معه يكون التعاون على الخير "[1]. فالمسلم يعيش في أسرة كبيرة ، خلقها الله تعالى ليتعايش ويتعارف أفرادها، وهذا نتيجة طبيعية عن إيمانه بمبدأ الوحدة الإنسانية، والخلق كلهم عيال الله، وأقرب الناس و أحبهم إليه أنفعهم لعياله, كما ورد في الحديث .وكذلك يجب على المسلم أن يلتزم بتوجيهات القرآن التي تدعو إلى التعارف من أجل التفاهم ، لا إلى التناكر من أجل التصادم قال تعالى: [يا أيها لناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا].والخطاب في الآية موجه إلى الناس، وأية كلمة أوسع شمولاً في مدلولها الإنساني من كلمة [الناس] التي تشمل البشر جميعاً، على اختلاف ألوانهم و قومياتهم وأديانهم و طبقاتهم .. ثم يأتي التأكيد على الهدف من خلق الناس [لتعارفوا]، وهل يكون هناك تعارف إلا بتفاهم و تعايش و تآلف و تسامح وتعاون، وبصورة خاصة عندما يوضح الخالق العظيم صفة المتفوق عنده من هؤلاء البشر جميعاً،إنه أتقاهم، وهل التقى إلا العمل الصالح الذي يقرب العبد من الله و يحببه إليه.[2].

إن ذلك التعارف لا يكون بمجرد اللقاء والتحية ، ولكن ليعرف أهل كل إقليم ما عند أهل الإقليم الآخر ليتبادل الفريقان، ويستطيع ابن الأرض أن ينتفع بكل خيرات الأرض، فلا يحرم إقليم من خيرات الآخر، بل تتلاقي في كل إقليم خيرات الإنسانية كلها، وقد استجاب النبي(صلي الله عليه وسلم) لهذا التوجيه القرآني، فكان حريصاً على إقامة أفضل العلاقات مع القبائل والشعوب والأديان المتواجدة في المنطقة، بناء على قاعدة التعارف والاحترام المتبادل، فكان (صلي الله عليه وسلم) يستفيد من خبرته و معرفته الواسعة بالشخصيات، والقبائل والسلطات الإقليمية و الدولية، ويصدر –بناء على تلك الخبرة-أوامره وقراراته، ولذلك عندما أمر أصحابه بالخروج إلى الحبشة علل ذلك: " بأن فيها ملكاً لا يُظلم عنده أحد ".[3].

الأساس الثالث :التعاون

التعاون على البر والتقوى هو الأساس الثالث الذي دعا إليه الإسلام لبناء العلاقات الإنسانية بين الناس لمجرد إنسانيتهم، لا لاعتبارات أخرى، فالقرآن الكريم يوجه المسلمين إلى التعاون مع غير المسلمين، لكن في إطار البر والتقوى. قال تعالى : [وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ]. .(المائدة:2). ومعنى ذلك أن المسلم مطالب بأن يستجيب لكل من يطلب منه التعاون على ا لبر والتقوى، سواء أكان مسلما أو غير مسلم. وممنوع عليه التعاون على الإثم والعدوان مع أي شخص سواء أكن مسلما أو غير مسلم ،لأن المهم في نظر الإسلام هو المجال الذي يتعاون فيه المسلم (الخير والمصلحة) وليس الأشخاص المتعاونين، ولأن الأمر بالمطلق يكون عاما في جميع مفرداته كما قرره الأصوليون.[4].

والإسلام لا يبني دعوته إلى التعاون على الخير والمصلحة العامة على أسس نظرية فقط، بل يريد تطبيقه في عالم الواقع، فالرسول الأكرم عندما حلّ بالمدينة خطر دخل في ميثاق مع القبائل اليهودية المقيمة هناك، وألزم هذا الاتفاق جميع المواطنين في المدينة –مسلمين كانوا أو غير مسلمين- التعاون فيما بينهم على إقامة العدل والحفاظ على الأمن، وحماية الدولة من أي عدوان خارجي، وكان يعقد المعاهدات مع القبائل العربية غير المسلمة لإيجاد تعاون إنساني، وكان النبي (صلى الله عليه وسلم) يحبذ كل تعاون على الخير، ويمنع من كل تعاون على الشر، وقد شارك (صلى الله عليه وسلم) وهو شاب في العشرين من عمره – في حلف الفضول الذي أساسه التعاون مع أشراف قريش لحماية الضعفاء ونصرة المظلومين، وبعد ما استقر بالمدينة يذكر لأصحابه فرحه وسروره بمشاركته في هذا الحلف، ويقول: "لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفاً ما أحبّ أن لي به حمر النعم لو ادعى به في الإسلام لأجبت ".[5].

الأساس الرابع : التسامح

من المبادئ والأسس التي دعا إليها الإسلام: التسامح مع غير المسلمين ، و التعامل معهم بروح إنسانية عالية، لا تتعصب ولا تحقد على من خالفها .

ومعنى التسامح : أن نتحمل عقائد غيرنا وآرائهم وأعمالهم ، وإن كانت تخالفنا أو باطلة في نظرنا ، ولا نطعن فيهم بما يؤلمهم رعاية لعواطفهم ، وأحاسيسهم ، ولا نلجأ إلى وسائل الجبر والإكراه ، لتصريفهم عن عقائدهم ، أو منعهم من الإدلاء بآرائهم ، أو القيام بأعمالهم .ثم إن التسامح الديني و الفكري له درجات ومراتب : فالدرجة الدنيا من التسامح : أن تدع لمخالفك حرية دينه وعقيدته، ولاتجبره بالقوة على اعتناق دينك أو مذهبك .

و الدرجة الوسطى من التسامح : أن تدع له حق الاعتقاد بما يراه من ديانة ومذهب ، ثم لا تضيق عليه بترك أمر يعتقد وجوبه أو فعل أمر يعتقد حرمته ،والدرجة التي تعلو هذا التسامح : ألا تضيق على المخالفين فيما يعتقدون حله

---

(1) تنظيم الإسلام للمجتمع ص46 .
(2) ينظر: الإسلام والتفاهم والتعايش بين الشعوب ص17 .
(3) السيرة الحلبية235/3 .
(4) ينظر: القواعد والفوائد الأصولية لابن اللحام ص234 .
(5) السنن الكبرى للبيهقي 367/6.

في دينهم أو مذهبهم ، وإن كنت تعتقد أنه حرام في دينك أو مذهبك .وهذا ما كان عليه المسلمون مع المخالفين من أهل الذمة ، إذ ارتفعوا إلى الدرجة العليا من التسامح[1].

وهذا لكل من خالف الإسلام من الأديان من غير المسلمين ، لكن لأهل الكتاب من اليهود والنصارى معاملة خاصة ، باعتبارهم أهل دين سماوي في الأصل ، وينتسبون جميعاً إلى أبي الأنبياء إبراهيم (عليه السلام) ، ولهذا سماهم القرآن (أهل الكتاب).

وتتجلى سماحة الإسلام أيضاً في معاملة النبي (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه لأهل الكتاب ، فعندما استقر في المدينة عمل على استمالة اليهود ، فكان أن اتجه في صلاته إلى بيت المقدس، وذكر الطبري في هذا : "أن نبي الله (صلى الله عليه وسلم) خُيِّرَ أن يوجه وجهه حيث شاء ، فاختار بيت المقدس ، لكي يتألف أهل الكتاب ، فكانت قبلته ستة عشر شهراً ". [2].

ونقل أهل السير : أن وفداً من نصارى نجران قدموا على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بالمدينة ، فاستقبلهم في مسجده بعد العصر ، فلما أرادوا أن يصلوا بالمسجد النبوي ـ بعد أن حان وقت صلاتهم ـ أراد الناس منعهم فقال (صلى الله عليه وسلم) دعوهم، فاستقبلوا المشرق فصلوا صلاتهم . [3].

إنها لصورة عجيبة فذة من التسامح ، حيث إذن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لهذا الوفد من نصارى نجران أن يصلوا صلاتهم وفق دينهم ، في مسجده وأمام عينيه ، ولما أراد بعض الصحابة منعهم من ذلك قال : دعوهم .

ولما فتح عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) بيت المقدس عقد الصلح مع أهلها ، وأعطاهم أماناً لأنفسهم ، وأموالهم ،ولكنائسهم ، ولصلبانهم إلى آخر حقوقهم الدينية والمدنية .

وعندما حان وقت صلاة العصر صلى (رضي الله عنه) في بيت المقدس ثم رأى الصخرة التي جعلها اليهود قبلة لصلواتهم ، قد تراكم عليها التراب والأوساخ ، لأن النصارى كانوا يقصدون إهانتها فبسط (رضي الله عنه) رداءه ، فكنس الكناسة في ردائه وكنس الناس معه . [4].

وفي ظل مبدأ التسامح سمحت الشريعة الإسلامية لأهل الذمة بأكل الخنزير وشرب الخمر والإتجار فيهما فيما بينهم وممارسة شعائر دينهم بمنتهى حريتهم، وفي القرى التي تخصهم ، على أن لا يظهروا ذلك في البيئات الإسلامية ، ولا يتحدوا مشاعر المسلمين .

بل إن الحنفية قد أفتوا بأنه إذا أتلف أحد المسلمين خمر غير المسلم أو خنزيره كان عليه غرمه، قال الحصكفي : "ويضمن المسلم قيمة خمره وخنزيره إذا أتلفه" [5]. .

وهذا المواقف من النبي (صلى الله عليه وسلم) ومن الخليفة الثاني (رضي الله عنه) إن دلت على شيء فإنما تدل على أن الإسلام يحترم عملياً مقدسات جميع الأديان ، ويتسامح معها إلى درجة عالية ، وذلك إيماناً منه بأن الحق لن يخسر بسبب التسامح الحقيقي ، لأن الحق بمقدوره إبراز قوة حججه في ساحة الحوار ، وفي آخر المطاف فالحق أحق أن يتبع . [6].

الأساس الخامس : العدالة

من الأسس التي دعا إليها الإسلام ، وبنى عليها العلاقات الإنسانية ، إقامة العدل بين الناس كل الناس .فليس العدل للمسلمين وحدهم ، إنما هو عدل للناس كلهم جميعاً ، على اختلف أديانهم ، وأعراقهم ، وألوانهم، يقول تعالى في بيان أهداف الرسالات السماوية : [لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ].(الحديد:25).

ومن هذه الآية تبين أن إرسال الرسل ، وإنزال الكتب إنما كانا لتحقيق هدف أساسي هو : أن يقوم الناس بالقسط وهو : العدل الذي به يعطى كل ذي حقه .وقد أمر الله المؤمنين أن يقوموا بالقسط شهداء لله ، لا يمنعهم من ذلك عاطفة حب لقريب ، أوبغض لبعيد ، فالعدل فوق عواطف المحبة والكره .فيجب أن يعرف المسلم أن الله يأمره بالعدل والإحسان ، ويحب القسط والمقسطين ، ويدعو إلى مكارم الأخلاق ، ولو مع المشركين ، ويكره الظلم ويعاقب الظالمين ، ولو كان الظلم من مسلم لكافر ، قال الشيخ أبو زهرة :" المودة هي أساس العلاقات الإنسانية دائماً ، ولكن إذا كانت العداوة و وقعت الحروب .... فإن العدالة هي الفيصل الحاكم فعلى المسلمين أن يعدلوا مهما كانت درجة العداوة". [7]. .ولذا قال تعالى : [وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى] . أي لا يحملنكم

---

(1) ينظر: فتاوى معاصرة للقرضاوي 744/2 .
(2) جامع البيان 4/2 .
(3) ينظر: السيرة الحلبية 235/3 .
(4) البداية والنهاية 85/7. وقال ابن كثير: (هذا إسناد جيد.).
(5) الدر المختار 170/4.
(6) ينظر: العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغيرهم ص56.
(7) تنظيم الإسلام للمجتمع ص41 .

يحملنكم بغضكم الشديد لقوم ، وعداوتكم لهم على الإعتداء عليهم ، قال القرطبي : " دلت الآية على أن كفر الكافر لا يمنع من العدل عليه". (1).

وفي سبيل تحقيق العدالة الدولية أوجب الإسلام الوفاء بالعهد الذي أبرمه المسلمون مع أعدائهم وشدد عليه، وهذا التشديد في الوفاء بالعهد في ذاته عهد،ولا يصح أن يكون مجرد الإستعداد وأخذ الأهبة من العدو مبرراً لنقض ذلك العهد، إلا أن تثبت نية خيانة العدو.

وقد طبق المسلمون هذا العدل مع كل شعوب ، في عصر النبوة ، وفي العصور الراشدة ، وفي خير القرون بصفة عامة ، فعلى سبيل المثال لا الحصر وجدنا عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) يأمر لرجل قبطي مصري بالقصاص من ابن والي مصر (عمرو بن العاص) ويقول لعمرو كلمته التاريخية : "مذ كم تعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً ؟!". (2).

وهذه الكلمة التي قالها سيدنا عمر (رضي الله عنه) على البديهة ، أصبحت تفتح بها مواثيق حقوق الإنسان ، ودساتير الأمم المتقدمة في العصر الحديث .

إن إقامة العدل بين الناس أفراداً وجماعات ودولاً ليست من الأمور التطوعية التي تترك لمزاج حاكم أو أمير وهواه ، بل هي من أقدس الواجبات وأهمها ،وقد اجمعت الأمة على العدل .

و الخلاصة أن العدالة بكل صورها الاجتماعية والقانونية والدولية، حق مقدس لكل أحد يشترك فيها الغني والفقير، والقوي والضعيف، والقريب و البعيد، والولي و العدو، والمسلم وغير المسلم، وهذا أمر اتفقت عليه الشرائع السماوية، والقوانين الوضعية وما أجمل ما قاله الإمام ابن تيمية : "إن الناس لم يتنازعوا : أن عاقبة الظلم وخيمة ، وعاقبة العدل كريمة ، ولهذا يروى : الله ينصر الدولة العادلة وإن كانت كافرة ، ولا ينصر الدولة الظالمة وإن كانت مؤمنة". (3).

الأساس السادس: أساس الوجود المشترك

ومن أسس بناء أي مجتمع بشري إحساس كل فرد بالوجود المشترك، ووسيلة الإسلام في إيقاظ ذلك الإحساس أن جعل لكل فرد حرمة تراعى وحقا يوفيه، وفرض عليه إزاء غيره واجبات يقوم بها .

وقد رفض الإسلام ابتداء فكرة إلغاء الآخر، وأعلنها صريحة: [لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي]. (البقرة: 256) ،

[وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر إنا أعتدنا للظالمين ناراً أحاط بهم سرادقها]. (الكهف:29).

إن الإسلام يرفض إسلام المكره لأسباب بسيطة واضحة، منها أن المكره ليس بمؤمن حقيقة، ولا تلزمه تشريعاته في أحكام الدنيا، ولا ينفعه ذلك في الآخرة، فهو لا يُكره الناس على اعتناق الإسلام، وإذا كان الإسلام ديناً عالمياً وخاتم الأديان ، فإنه في روح دعوته وجوهر رسالته لا يرمى إلى تسنم (المركزية الدينية) التي تجبر العالم على التمسك بدين واحد، إنه ينكر هذا القسر عندما يرى في تعددية الشرائع الدينية سنة من سنن الله تعالى في الكون ، قال تعالى : [لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجًا ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة]. (المائدة: 84)، وقال أيضًا : [ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم] . (هود:118 - 119).

إن دعوة الإسلام إلى التفاعل مع باقي الديانات والحضارات تنبع من رؤيته للتعامل مع غير المسلمين الذين يؤمنون برسالاتهم السماوية ، فعقيدة المسلم لا تكتمل إلا إذا آمن بالرسل جميعًا : [آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله]. (البقرة:285)، بيد أنه لا يجوز أن يُفهم هذا التسامح الإنساني الذي جعله الإسلام أساسًا راسخًا لعلاقة المسلم مع غير المسلم على أنه انفلات أو استعداد للذوبان في أي كيان من الكيانات التي لا تتفق مع جوهر هذا الدين . فهذا التسامح لا يلغى الفارق والاختلاف ، ولكنه يؤسس للعلاقات الإنسانية التي يريد الإسلام أن تسود حياة الناس، فالتأكيد على الخصوصيات العقائدية والحضارية والثقافية، لا سبيل إلى إلغائه، ولكن الإسلام لا يريد لهذه الخصوصيات أن تمنع التفاعل الحضاري بين الأمم والشعوب والتعاون فيما بينها .

وفى مقابل ذلك يدعو سبحانه وتعالى إلى العفو والتسامح ونسيان الأحقاد والعمل بالحسنى ، فيقول تعالى : [ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولى حميم * وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم]. (فصلت:34-35) .

الأساس السابع: أساس الرعاية والمسؤولية

إن الإسلام يربى المسلمين على أن يكون كل منهم في أسرته ومجتمعه وفي نفسه مسئولاً ، وإن مبدأ الرعاية والمسئولية من أهم المبادئ التي تقوم عليها العلاقات الإنسانية، وذلك لأن الكل سوف يتسابق إلى تحمل المسؤولية لا

(1) الجامع لأحكام القرآن 110/6 .
(2) كنز العمال في السنن والأقوال 661/12 .
(3) مجموع الفتاوى 263/28 .

إلى التنصل منها فتقوم بين الناس علاقات صحيحة وهذا من أجل تحقيق العدالة والمساواة في الحقوق والواجبات بين المسلمين وغير المسلمين في الدولة الإسلامية إعمالاً وتطبيقا للقاعدة المشهورة في الشريعة (لهم ما لنا وعليهم ما علينا). [1].

فهذه القاعدة التي يتناقلها المسلمون خاصتهم وعامتهم، ودوّنها فقهاء الشريعة في جميع المذاهب، واعتبروا أهل الذمة من (أهل دار الإسلام) ومعنى (أهل الدار): أي أهل الوطن، بمعنى أنهم مواطنون مشتركون مع المسلمين في المواطنة، وليس من المبالغة أن يقال في القاعدة: " لهم ما لنا من الحقوق وأكثر !! وعليهم ما علينا من واجبات بل أقل"، والمقصود بالقاعدة أن الإسلام سوى بين المسلمين وغيرهم، فأعطى للذميين في المجتمع الإسلامي نفس الحقوق التي للمسلمين .

وليست عبارة "أهل الذمة" عبارة ذم أو تنقيص، بل هي عبارة توحي بوجوب الرعاية والوفاء، تدينا وامتثالا لشرع الله.

إن حقوق المواطنة لغير المسلمين في ديار الإسلام أرست قواعدها صحيفة المدينة المنوّرة، وهي أول دستور لتنظيم مجتمع تعددي في التاريخ على قواعد العدل والإحسان. وعليه فإنّ قيمة الشورى تتسع لسائر المواطنين ، في كل شأن عام يمس المصلحة العامة ، فلا يتدخل المواطنون المسلمون فيما يجريه المواطنون غير المسلمين من شورى في شؤون عقيدتهم ، ولا يتدخل المواطنون غير المسلمين فيما يمارسه المسلمون من شورى في شؤون عقيدتهم ، اللهم إلا ما كان يدخل في القواعد المشتركة بينهما من قيم إنسانية، وقواعد أخلاقية، وشؤون فنية وإدارية، وفي ذلك يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: " من آذى ذمياً فإني خصمه، ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة " . [2].

إن المراد بأساس الرعاية والمسؤولية هو تحديد الحقوق والمسؤوليات لكل فئة تدخل تحت الحكم الإسلامي في ظلّ الدولة المسلمة التي يطبّق فيها شرع الله بتكامله ، ففي الصحيفة التي كتبها رسول الله صلى الله عليه وسلّم لما دخل المدينة حُدِّدت الحقوق والمسؤوليات بصورة دقيقة مفصلة. [3].

والواقع يشهد بأن غير المسلمين عاشوا في المجتمع الإسلامي منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وحتى اليوم دون أن يمسهم أذى أو تضييق بسبب دينهم، والواقع يثبت أنهم ظفروا بحماية ورعاية من المسلمين لا نجد لهما نظيراً مطلقاً في أي مجتمع بالنسبة للأقليات التي فيه والتي لا تدين بدينه، ومن أبرز الشواهد التاريخية في الدفاع عن المواطنين غير المسلمين الساكنين في بلاد الإسلام هي : غارة جيش التتار بقيادة أميرهم قطلوشاه على دمشق في أوائل القرن الثامن الهجري، فعندما أسر من المسلمين والذميين من النصارى واليهود عدداً، ذهب إليه الإمام ابن تيمية ومعه جمع من العلماء، وطلبوا فك الأسرى، فسمح له بالمسلمين، ولم يطلق الأسرى الذميين، فقال له شيخ الإسلام: "لابد من افتكاك جميع من معك من اليهود والنصارى الذين هم أهل ذمتنا، ولا ندع لديك أسيراً، لا من أهل الملة، ولا من أهل الذمة، فإن لهم ما لنا، وعليهم ما علينا"، فأطلقهم الأمير التتري جميعا". [4].

الأساس الثامن: أساس حسن الجوار

الموقف الإسلامي مع الجار أصبح واضحا فالتوصية على الجار مبدأ إسلامي رفيع من مبادئ العلاقات الإنسانية.

إن العلاقات الإنسانية وحسن التعامل في نصوص مختصرة تحكمها آية سورة الممتحنة: [لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم] .(الممتحنة:8).

إن البر والقسط يكونان في غاية حسن التعامل فقد جاء في صحيح البخاري :" عن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما قالت: قدمت على أمي وهي مشركة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت: قدمت على أمي وهي راغبة، أفأصل أمي؟ قال: نعم صلي أمك". [5].

وقد قرر الإسلام مبدأ إكرام الضيف مسلماً أو غير مسلم، وقد أكرم النبي - صلى الله عليه وسلم - وفد نصارى الحبشة وأشرف بنفسه على إحضار التجهيزات اللازمة لهم، فقد كان لرسول الإسلام عليه الصلاة والسلام جيران من أهل الكتاب، فكان يزورهم ويتعاهدهم ببره، ويقبل هداياهم . [6].

لقد فهم بعض الصحابة من الأحاديث التي توجب مراعاة حقوق الجوار،عدم الفرق بين الجار المسلم وغير المسلم، فقد روى الترمذي:" عن عبد الله بن عمرو بن العاص: أنَّه ذبح شاةً، فقال: هل أهديتُم منها لجارنا اليهودي ثلاثً

---

(1) ينظر: بدائع الصنائع للكاساني 7 / 100 .
(2) كنز العمال في السنن والأقوال4/618.
(3) ينظر: أصول الدعوة للزيدان ص110.
(4) مجموع الفتاوى 28/617 .
(5) صحيح البخاري 3/215.
(6) ينظر: السيرة النبوية لابن هشام 1/489 .

مرَّات، ثم قال: سمعتُ النَّبيَّ - صلى الله عليه وسلم - يقول: ((ما زال جبريلُ يوصيني بالجار حتَّى ظننت أنه سَيُورِّثُه "[1].

وبعد وفاة النبي - صلى الله عليه وسلم - جاء عصر الراشدين (رضي الله عنهم) لكي يشهد المجتمع الإسلامي تفرداً في العلاقات الإنسانية بين المسلمين وغيرهم بما لا يقل تفرداً وتألقاً عما شهده عصر الرسالة ، فلقد كان العصر الجديد عصر الفتوحات والامتداد الإسلامي في مشارق الأرض ومغاربها ، وتحولت الدولة الإسلامية إلى دولة عالمية ، وكانت مساحات واسعة من الأراضي التي بلغها الإسلام تضم حشوداً كبيرة من اليهود والنصارى والمجوس والطوائف الدينية الأخرى، لقد أصبح المجتمع الإسلامي بحركة الفتوحات هذه مجتمعاً عالمياً ضم تحت جناحيه أعدادا كبيرة من الأجناس والأديان والأقوام والجماعات والمذاهب والفرق والاتجاهات ، ولقد حظي اليهود والنصارى أسوة بغيرهم بمساحة مدهشة من العدل والحرية والسماحة وتكافؤ الفرص.

في العصر الأموي ، والعصور العباسية التالية ، حيث ازداد المجتمع الإسلامي تعقيداً واتساعاً ، وحيث أخذت منحنيات الإبداع الحضاري تزداد صعوداً واطرادا ، وتزداد معها المؤسسات الإدارية نضجاً ونمواً ، أخذ الموقف من غير المسلمين يتألق بالمزيد من صيغ التعامل الإنساني أخذاً وعطاء، وأتيح لأبناء الأديان والمذاهب الأخرى ، بما فيهم اليهود ، أن يتحركوا في ساحات النشاط الاقتصادي والمالي بحرية تكاد تكون مطلقة ، فنموا ثرواتهم وارتفعوا بمستوياتهم الاجتماعية ، بما يوازي قدراتهم على العمل والنشاط ، وملئوا بهذا وذاك مساحة واسعة في ميدان النشاط الاقتصادي والمالي جنباً إلى جنب مع مواطنيهم [2] .

هذه هي أهم الأسس التي حددها الإسلام لبناء العلاقات الإنسانية، ومن وجهة نظر الدين الإسلامي ينبغي أن تبنى العلاقات الإنسانية على المبادئ والقيم الأخلاقية، وأن تكون العلاقات الإنسانية بمفهومها الإسلامي موثقة واضحة ومعلنة وشاملة متكاملة لا تقتصر على جانب وتهمل جانباً آخر من جوانب وركائز العلاقات الإنسانية.

المبحث الثالث

طبيعة العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين

هناك سؤال يتردد كثيرا: وهو عن علاقة الأمة الإسلامية بغيرها من أمم العالم وشعوبه : هل الأصل فيها هو السلم أو الحرب ؟

للجواب عن هذا نجد أن الفقهاء قد اختلفوا فيه على قولين:

القول الأول : يرى – وهم جمهور الفقهاء – أن الحرب الدائمة هي أصل علاقة المسلمين بغيرهم [3]، وأن الدنيا تنقسم على دارين:دار الإسلام ودار الحرب بناءً على ظواهر الآيات القرآنية الداعية إلى القتال، كقوله تعالى:[فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم].(التوبة: 5). وقوله تعالى:[وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله]. وقوله تعالى: [يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار]. (سورة التوبة: 123). وهذه الآيات بإطلاقها وعمومها نسخت – برأيهم – كل ما عداها من الآيات القرآنية الداعية إلى السلام و المودة والوئام ، باعتبارها تمثل فترة الضعف التي مرت بالمسلمين في مكة قبل تشريع الجهاد في المدينة .

واستدلوا بالآيات التي ورد فيها النهي عن اتخاذ الكافرين أولياء أو إلقاء المودة إليهم مطلقاً كقوله تعالى: [لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين]. (آل عمران: 28)، وقوله تعالى :[يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض، ومن يتولهم منكم فإنه منهم]. (سورة المائدة: 51)، وقوله تعالى : [يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة]. (سورة الممتحنة: 1).ففي هذه الآيات دلالة على وجوب أن لا يكون للمسلمين مع الكفار محالفة أو موالاة أو مودة واطمئنان وثقة. لانطوائهم على الغدر والحقد، وتبييتهم الخيانة والنقض، وانتظار الفرصة المواتية للنيل من المسلمين.

واستدلوا بظواهر بعض الأحاديث النبوية التي ورد الأمر فيها بالقتال حتى تتحقق الغاية من القتال وهي اعتناق الإسلام، كقوله صلى الله عليه وسلم: " أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسو ل الله "[4].

والقول الثاني : يرى أن السلام الدائم هو الأصل في العلاقة ، وما الحرب إلا ضرورة ألجأت إليها الظروف ، حين لم يعد بديل سواها وأن آيات الجهاد التي جاءت تبين السبب الذي من أجله شرع القتال وهو : دفع الظلم عن المسلمين في بلادهم أولاً ،و تأمين الدعوة وحمايتها ثانياً ، والقضاء على فتنة الناس في دينهم وعقائدهم ثالثاً . وبناء على ذلك فالأصل في علاقة المسلمين بغيرهم هو السلم، وبهذا قال سفيان الثوري والأوزاعي وسحنون من المالكية،

---

(1) سنن الترمذي 396/3.

(2) ينظر: الحضارة الإسلامية بين أصالة الماضي وآمال المستقبل لعلي بن نايف الشحود 276/1.

(3) المبسوط 2/10، البدائع للكاساني 100/7، فتح القدير لابن الهمام 277/4-282، المدونة الكبرى 403/2، روضة الطالبين 204/10، مغني المحتاج للشربيني 219/4، كشاف القناع 28/3، 32 - 36، المحلى 291/8.

(4) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (ح7284).

ونسب لابن عمر - رضي الله عنه -، وبه قال الإمام ابن تيمية وابن القيم ، ومن المعاصرين محمد رشيد رضا، ومصطفى السباعي ومحمد أبو زهرة والزحيلي وغيرهم [1].

واستدل أصحاب هذا القول بأدلة من الكتاب والسنة والإجماع والمعقول.

وقد استدل لهذا الرأي بالآيات الداعية إلى السلم، كقوله تعالى: [وإن جنحوا للسلم فاجنح لها]. (الأنفال:21) . فلو لم يكن الأصل الطبيعي في العلاقات الخارجية هو السلم لما أمر المسلمون بالتزام جانب السلم إن جنح إليه غيرهم ، وأظهروا حسن نواياهم، ولو لم يكن منهم إيمان بالإسلام ، وقوله : [فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم، وألقوا إليكم السلم، فما جعل الله لكم عليهم سبيلاً]. (سورة النساء: 90)، وقوله : [ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً تبتغون عرض الحياة الدنيا]. (سورة النساء :94). فهذه الآيات البينات، جاء فيها الأمر بقبول السلم من الكفار إذا جنحوا إليه.

و استدلوا بالآيات التي قيد الله فيها الأمر بقتال الكفار في حال اعتدائهم وظلمهم للمسلمين كقوله تعالى : [وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا، إن الله لا يحب المعتدين].(سورة البقرة: 190).

واستدلوا بالآيات التي أباح الله فيها صلة وبر الكفار الذين لم يقاتلونا كقوله تعالى :[لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين، ولم يخرجوكم من دياركم، أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين]. (سورة الممتحنة:8).

واستدلوا بقوله تعالى : [لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي ..]. (سورة البقرة: 256).

قال الإمام ابن تيمية: "وجمهور السلف على أنها ليست بمنسوخة ولا مخصوصة، وإنما النص عام فلا نكره أحداً على الدين، والقتال لمن حاربنا، فإن أسلم عصم ماله ودينه، وإذا لم يكن من أهل القتال لا نقتله، ولا يقدر أحد قط أن ينقل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكره أحداً على الإسلام، لا ممتنعاً ولا مقدوراً عليه، ولا فائدة في إسلام مثل هذا،لكن من اسلم قبل منه ظاهر الإسلام". [2].

أما الأدلة من السنة لأصحاب هذا القول - الذين قالوا بأن الأصل مع الكفار السلم – فكثيرة، منها:

أ- قول النبي صلى الله عليه وسلم :" لا تتمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا" [3].

حيث نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الرغبة في الحرب وتمني لقاء العدو، وهذا يدل على أن حالة الحرب حالة طارئة، لا يشرع للمسلم أن يتمناها إلا إذا قامت أسبابها، وتوافرت دواعيها، كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بسؤال الله العافية والسلامة، فإن قدر للمسلم لقاء عدوه فالمشروع حينئذ الصبر والثبات، وكل هذا يفيد أن الأصل في العلاقة مع الكفار هو السلم.

ب-حروب النبي صلى الله عليه وسلم التي خاضها ضد المشركين، (27 غزوة)، كان المشركون فيها هم المعتدين أو المتسببين بأسباب مباشرة أو غير مباشرة، وهذا يؤكد أن الأصل مع الكفار السلم لا الحرب، ولو كان الأصل معهم الحرب لكان النبي صلى الله عليه وسلم بدأهم بذلك، والمتواتر من سيرته صلى الله عليه وسلم أنه لم يبدأ أحداً بالقتال [4].

ج-رسائل النبي صلى الله عليه وسلم إلى الملوك والأمراء، ودعوته لهم بالدخول إلى الإسلام ، يدل على أن الأصل السلم، ولو كان الأصل الحرب لما أرسل إليهم رسائل، وإنما بعث إليهم جيوشاً للمحاربة [5].

واستدلوا أيضاً بالإجماع، حيث نقل اتفاق المسلمين عملاً بالثابت من السنة، انه لا يجوز قتل النساء والصبيان . [6].

[6]. ومما يؤكد رجحان الرأي القائل بتأصيل علاقة السلام أن المنهج الإلهي لا يحل قتل النساء والأطفال و الرهبان الرهبان و الشيخ الكبير والعميان والزمنى والعجزة والأجراء والفلاحين في حرثهم ومن لم يشترك في القتال ، فمن يجوز قتله هو من حارب المسلمين ، وترك هؤلاء دون قتال دليل على أن المقصود هو تحطيم القوة التي تحمي الباطل ، وتدافع عن الظلمة ، ويزيد ذلك تأكيداً أن الإكراه على الدين لا يجوز ولا يعترف به القرآن في نصوصه الصريحة .ولو كان الأصل مع الكفار الحرب ما ساغ استثناء هؤلاء، واستثناؤهم برهان على أن القتال إنما هو لمن يقاتل دفعاً لعدوانه، قال ابن تيمية رحمه الله :" الصواب أنهم لا يقاتلون، لأن القتال هو لمن يقاتلنا، إذا أردنا إظهار دين الله فلا يباح قتلهم لمجرد الكفر " [7].

واستدلوا أيضاً بالمعقول : ووجهه : أن وسائل الإكراه والقهر لا يمكن أن تنجح لفرض الدين في النفوس، لأن الدين أساسه القناعة، وهو شيء قلبي، واعتقاد داخلي، وما كان كذلك فطريقه الحجة والبرهان والإقناع لا القوة والقهر،

---

(1) ينظر: بداية المجتهد 347/1، وفقه السنة604/2، واشتراكية الإسلام .د.السباعي ص83، نظام الإسلام .د.الزحيلي ص305.
(2) السياسة الشرعية ص123.
(3) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (ح2966)، ومسلم في صحيحه برقم (ح1741) .
(4) رسالة القتال لابن تيمية ص125.
(5) ينظر: زاد المعاد3/ 88، وحياة الصحابة للكاندهلوي 1 / 124.
(6) ينظر: مراتب الإجماع ص41.
(7) السياسة الشرعية ص124.

قال تعالى :[ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعاً، أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين]. (سورة يونس: 99).

إن عبارات الفقهاء نفسها ترشد إلى كون العلاقة بين المسلمين وغيرهم هو السلم أصلاً ، وإباحة القتال مستثنى من ذلك الأصل .

فقد ذكر الحنفية : أن الآدمي معصوم ، ليتمكن من حسن أعباء التكاليف ، وإباحة القتل أمر عارض سمح به لدفع شره، وإن الكفر من حيث هو كفر ليس علة لقتالهم" [1]. وقال القرافي المالكي: " ليس إراقة الدماء بسهل". [2].

وجاء في مغني المحتاج للشافعية : " ...ووجوب الجهاد وجوب الوسائل لا المقاصد، إذ المقصود بالقتال إنما هو الهداية وما سواها من الشهادة، وأما قتل الكفار فليس بمقصود حتى لو أمكن الهداية بإقامة الدليل بغير جهاد كان أولى من الجهاد". [3].

وجاء في كتب الحنابلة : " الأصل في الدماء الحظر إلا بيقين الإباحة" . [4].

قال الإمام ابن الصلاح مبيناً أصل العلاقة مع الأعداء ومقرراً مذهب جمهور الفقهاء في علة الحرب : "إن الأصل هو إبقاء الكفار وتقريرهم ، لأن الله تعالى ما أراد إفناء الخلق ولا خلقهم ليقتلوا ، وإنما أبيح قتلهم لعارض ضرر وجد منهم ، لا أن ذلك جزاء على كفرهم ، فإن دار الدنيا ليست دار جزاء ، بل الجزاء في الآخرة ، فإذا دخلوا في الذمة والتزموا أحكامنا انتفعنا بهم في المعاش في الدنيا وعمارتها ، فلم يكن لنا أرب في قتلهم ، وحسابهم على الله تعالى ، ولأنهم إذا مكنوا من المقام في دار السلام ، ربما شاهدوا بدائع صنع الله في فطرته ، وودائع حكمته .. ربما آمنوا ، وإذا كان الأمر بهذه المثابة لم يجز أن يقال : إن القتل أصلهم" [5].

ومن الأدلة على هذا المسلك فعل النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ في المعاهدات والاتفاقيات التي أبرمها مع عدد من الدول والقبائل ، منها: المعاهدات ذات الأجل الطويل كصلح الحديبية الذي حدد بعشر سنوات، أو الدائمة، وهي جائزة أخذًا من عموم قوله تعالى: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً] .(البقرة: 208). وكذلك معاهدته مع اليهود في المدينة وكانت معاهدة دائمة غير موقوتة، ومنها معاهدته مع أهل أيلة، وفيها: " هذه أمنة من الله ومحمد النبي رسول الله ليحنة بن رؤبة وأهل أيلة: سفنهم وسيارتهم في البر والبحر لهم ذمة الله ومحمد النبي، ومن كان معهم من أهل الشام وأهل اليمن وأهل البحر، فمن أحدث منهم حدثًا فإنه لا يحول ماله دون نفسه، وأنه طيب لمن أخذه من الناس. وأنه لا يحل أن يمنعوا ماء يردونه ولا طريقًا يريدونه من بر أو بحر)) . [6].

ومعاهداته مع نصارى نجران، فقد عقد النبي -صلى الله عليه وسلم- مع نصارى نجران عقدا، مع بقائهم في أماكنهم، وإقامتهم في ديارهم، دون أن يكون معهم أحد من المسلمين وقد تضمن هذا العهد: حمايتهم، والحفاظ على حريتهم الشخصية، والدينية، وإقامة العدل بينهم، والانتصاف من الظالم [7].

وقام الخلفاء من بعده على تنفيذه حتى عهد هارون الرشيد، فأراد أن ينقضه، فمنعه محمد بن الحسن صاحب الإمام أبي حنيفة، وهذا هو نص العقد: " لنجران وحاشيتها جوار الله، وذمة محمد النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم، على ما تحت أيديهم من قليل أو كثير، لا يغير أسقف من أسقفيته، ولا راهب من رهبانيته، ولا كاهن من كهانته، وليس عليه دنية، أي لا يعامل معاملة الضعيف، ولا دم جاهلية، ولا يخسرون ولا يعسرون، ولا يطأ أرضهم جيش، ومن سأل منهم حقا فبينهم النصف، غير ظالمين ولا مظلومين، ولا يؤخذ رجل منهم بظلم آخر، وعلى ما في هذا الكتاب جوار الله، وذمة محمد النبي الأمي رسول الله أبدا، حتى يأتي الله بأمره" [8].

ويقول الشيخ محمد أبو زهرة: "ولقد ادعى بعضهم لهذا أن الصلح الدائم لا يجوز في الشرع الإسلامي، وما جاء به من النصوص يسوغ هذا الصلح بإطلاق قد نسخ وغير حكمه النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ". [9]، فقد جاء في شرح السير الكبير للسرخسي عند الكلام في قوله تعالى: [فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا].واختلف المفسرون، فقال بعضهم: الآية منسوخة ، وقال قوم : إنها غير منسوخة . وقد اعتبر الذين

---

(1) ينظر: تقويم الأدلة للدبوسي ص393 .
(2) الذخيرة 12/ 37 .
(3) مغني المحتاج 4/ 210 .
(4) ينظر: القواعد لابن رجب ص388.
(5) مخطوط فتاوى ابن الصلاح : ورقة 224.نقله عنه: د.الزحيلي في كتابه نظام الإسلام ص309.
(6) السيرة النبوية لابن كثير29/4.
(7) دلائل النبوة للبيهقي 247/5 .
(8) الطبقات الكبرى لابن سعد288/1.
(9) خاتم النبيين 106/3 .

قالوا إن آية منع قتال المسالمين غير منسوخة هم الأكثرية" [1]، وجاء في الهداية: "ولا يقتصر الحكم على المدة المروية-أي عشر سنين- لتعدي المعنى إلى ما زاد عليها".[2].

قال الكمال بن الهمام في شرحه على الهداية: "وبهذا يندفع ما نقل عن بعض العلماء من منعه أكثر من عشر سنين وإن كان الإمام غير مستظهر وهو قول الشافعي ، ولقد كان في صلح الحديبية مصالح عظيمة، فإن الناس لما تقاربوا انكشف ما سن الإسلام للذين كانوا متباعدين لا يعقلونها من المسلمين لما قاربوهم وتخالطوا بهم" .[3].

وهذا الإشكال-الصلح مع غير المسلمين- مدفوع بما ذكرناه من آيات السلم وفعل النبي - صلى الله عليه وسلم - والأوضاع الدولية في أيامنا هذه، واختلاف الزمان والأحوال يجعلنا نميل إلى اعتبار السلم هو أساس العلاقات الدولية وإلى جواز المعاهدات الدائمة ما كانت خيرًا للإسلام والمسلمين.

و صفوة القول في المسألة أن العلاقة بين المسلمين وغيرهم مبنية على السلم والتعارف والتعاون والبر و القسط ، ومن مقتضيات هذه العلاقة تبادل المصالح ، واطراد المنافع ، وتقوية الصلات الإنسانية ، وهذا المعنى لا يدخل في نطاق النهي عن موالاة الكافرين ، الذي يقصد به النهي عن مخالفتهم ، ومناصرتهم ضد المسلمين، والرضى بما هم فيه من كفر ... أما الموالاة بمعنى المسالمة، والمعاملة بالحسنى ، وتبادل المصالح ، والتعاون على البر والتقوى ، فهذا مما دعا إليه الإسلام .[4].

الخاتمة

أهم النتائج والحقائق التي توصل إليها الباحث في هذا البحث، يمكن اختصارها فيما يأتي:

1-الرسالات السماوية كلها في الأساس رسالات حقيقية تكرّم الإنسان، كعضو في الأسرة الإنسانية، بصرف النظر عن ميوله وأفكاره واعتقاده وتصوراته، فالمسلم يعيش في أسرة إنسانية كبيرة، ويؤمن بمبدأ الوحدة الإنسانية.

2-إن القرآن الكريم من أكثر الكتب السماوية اهتماما بالإنسان، وأقر القرآن الكريم المبادئ الأساسية للعلاقات الإنسانية، وأصَّل لأدب التعامل مع الآخرين، وبين لنا القرآن وحدة الأصل الإنساني، وأوضح أنَّ هذا الأصل تفرَّعت عنه الشعوب والقبائل والأمم الأخرى.

3-إن من ابرز سمات وخصائص النظم الإسلامية هي: كونها إلهية المصدر، والنزعة الإنسانية واضحة فيها ،وشمولية أنظمة الإسلام لكل جوانب الحياة، وتكاملها مع بعضها، والمرونة، وأنها مثالية وواقعية في نفس الوقت، وتوافقها مع الفطرة، فيها صفة العموم في الزمان والمكان، وابتناؤها على ثنائية الجزاء.

4-يؤصل الإسلام العلاقات البشرية على أسس إنسانية محكمة،وضوابط شرعية رصينة. بغض النظر إلى دين الإنسان، وجنسه ولغته، ولونه، ومن أهم تلك الأسس: التكريم، التعارف، التسامح، التعاون، العدل، الوجود المشترك، الرعاية والمسؤولية، حسن الجوار.

5-الأصل الذي بنى عليه الإسلام موقفه من غير المسلمين المسالمين في علاقاتهم بالمسلمين هو: البر والإحسان والسلم والقسط، والحرب ظرف استثنائي خاص، والغرض منه هو الدفاع عن النفس ورد العدوان .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم

1. الإسلام عقيدة وشريعة : محمود شلتوت ، ط1. دار الشروق ، بيروت.
2. الإسلام هو الحل لقضايا الإنسان:للقاضي محمد سويد، دار التقريب بين المذاهب الإسلامية,بيروت،ط1. 1996.
3. الإسلام والتفاهم بين الشعوب:لهاني المبارك، ود.شوقي أبو خليل، دار الفكر،ط1، دمشق،1997.
4. اشتراكية الإسلام .د.مصطفى السباعي ، الناشر: مؤسسة المطبوعات العربية ، دمشق ،ط2، 1960.
5. أصول الدعوة .د.عبد الكريم زيدان .دار عمر بن الخطاب للطباعة والنشر، الإسكندرية، ط3، 1396هـ.
6. الإنسان في القرآن لعباس محمود العقاد، مطبعة نهضة. مصر، القاهرة، 2004.
7. بداية المجتهد ونهاية المقتصد: لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي المعروف بابن رشد الحفيد(ت595هـ)، الناشر: دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية ، 1405هـ،
8. البداية والنهاية لأبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، الناشر: دار الكتب العلمية. بيروت، ط3، 1046هـ.
9. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع:لعلاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني:دار إحياء التراث العربي ،بيروت، 1993.
10. التعددية والحرية في الإسلام لحسن الصفار، دار المنهل ،ط2، 1997.
11. تقويم الأدلة في أصول الفقه ، لأبي زيد عبيد الله بن عمر الدبوسي الحنفي ، تحقيق: خليل الميس ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 1421هـ .

---

(1) السير الكبير ص5 .
(2) الهداية للميرغيناني 103/2 .
(3) فتح القدير 205/5 .
(4) فقه السنة604/2، والعلاقات الاجتماعية المسلمين وغير المسلمين ص42 .

12. تنظيم الإسلام للمجتمع للشيخ محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، مصر .
13. جامع البيان عن تأويل آي القرآن لمحمد بن جرير الطبري، دار الفكر ، بيروت، ط1، 1405هـ.
14. الجامع لأحكام القرآن لمحمد بن احمد القرطبي، دار الشعب القاهرة، ط2.
15. حقوق الإنسان في الإسلام.د.محمد الزحيلي ، دار ابن كثير، دمشق،ط2، 1997.
16. خاتم النبيين لمحمد أبي زهرة، الطبعة الأولى، 1972م، دار الفكر، بيروت.
17. الدر المختار شرح تنوير الأبصار: لمحمد علاء الدين بن علي بن محمد الحصكفي.الناشر:دار المعرفة ، بيروت ،ط1.
18. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، لأبي بكر احمد البيهقي، تحقيق عبدالمعطي قلعجي، الطبعة الأولى، 1405هـ، دار الكتب العلمية بيروت.
19. الذخيرة لأبي العباس أحمد بن إدريس القرافي (ت684هـ)، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى،1994هـ.
20. روضة الطالبين لأبي زكريا يحيى بن شرف الدين النووي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، 1402هـ.
21. زاد المعاد في هدي خير العباد: لابن قيم الجوزية الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ،1417هـ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط .
22. سنن ابن ماجه: لأبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني .الناشر: مكتبة المعارف، الرياض. 2001.
23. سنن أبي داود: لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني . الناشر: مكتبة المعارف، الرياض .2001.
24. سنن الترمذي: لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي . الناشر: مكتبة المعارف، الرياض .2001.
25. السنن الكبرى: للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي طبعة دار الكتب العلمية، ط1 ، 1414هـ.
26. السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية لتقي الدين أحمد بن عبد السلام بن تيمية الناشر : دار الآفاق الجديدة الطبعة : الأولى ، 1983.
27. السيرة الحلبية لعلي بن برهان الدين الحلبي ، دار المعرفة، بيروت، 1980.
28. السيرة النبوية:لأبي محمد عبدالمالك بن هشام، دار الفكر للتراث, القاهرة، ط2 , 2004.
29. السيرة النبوية، لابن كثير، للإمام ابي الفداء اسماعيل، تحقيق، مصطفى عبدالواحد، الطبعة الثانية، 1398هـ، دار الفكر بيروت.
30. شرح كتاب السير الكبير - محمد بن الحسن الشيباني - القاهرة - 1958.
31. صبح الأعشى في صناعة الإنشاء لأحمد بن علي القلقشندي، دار الفكر، ط1، 1987.
32. صحيح البخاري لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري : دار السلام، الرياض.ط1، 1991.
33. الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد بن منيع الزهري - تحقيق علي محمد عمر - مكتبة الخانجي.القاهرة.
34. العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين في الشريعة الإسلامية .د. محمود محمد الزمناكويي، الدار: كتب ناشرون، ط1، بيروت.2014.
35. فتاوى معاصرة، د.يوسف القرضاوى، المكتب الإسلامي، بيروت،ط2000، 2 .
36. فتح القدير فتح القدير على الهداية: للكمال بن الهمام الحنفي (ت 861هـ) ،الناشر: دار الفكر بيروت ، توزيع مكتبة الباز التجارية ، الطبعة والسنة : (بدون) .
37. فقه السنة للشيخ سيد سابق ، الناشر: ، دار الكتاب العربي ، بيروت ط 15 ، 1983 م .
38. القواعد في الفقه الإسلامي: لأبي الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي(ت795)، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الطبعة والسنة: (بدون).
39. القواعد والفوائد الأصولية وما يتعلق بها من الأحكام لعلي بن عباس البعلى، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة.1956.
40. كرامة الإنسان في الكتب السماوية-دراسة مقارنة- د.فتحي جوهر المزوري، مطبعة: روزهةلات،ط1، 2015.
41. كشاف القناع عن متن الإقناع:لمنصور بن يونس البهوتي (ت1051هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1418هـ
42. كنز العمال في السنن والأقوال لعلاء الدين على المتقي الهندي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
43. المبسوط لأبي بكر محمد بن أبي سهل السرخسي (ت 490هـ) ،الناشر : دار الفكر، بيروت ، الطبعة : (بدون) ،1409هـ.
44. مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية.الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة.
45. المحلى لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (ت456هـ)، الناشر: دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، الطبعة والسنة :(بدون) .
46. المدخل إلى علم الاجتماع .د.مليحة عوني القيصر، ود.معن خليل عمر.طبع على نفقة جامعة بغداد.1981.
47. المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية.د.عبد الكريم زيدان. دار عمر بن الخطاب، الاسكندرية، مصر.
48. المدونة الكبرى للإمام مالك بن أنس برواية سحنون التنوخي عن عبد الرحمن بن القاسم ،الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: (بدون)، 1398هـ.
49. مراتب الإجماع لابن حزم الظاهري، دار الكتاب العربي، بيروت.
50. المعجم الوسيط: مجموعة من العلماء: إبراهيم مصطفى، وأحمد حسن الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد علي النجار،الناشر:دار الأمواج، بيروت، ط2،1407هـ.

51. مقدمة ابن خلدون لعبد الرحمن بن محمد بن خلدون، دار الجيل .بيروت، ط1،2005.
52. نحو مدخل إسلامي لتطوير وتنظيم العلاقات الإنسانية لمحي الدين عبد الشكور، بحث مطبوع ضمن كتاب (الإعلام الإسلامي والعلاقات الإنسانية)، الرياض، 1976م، ط2.
53. نظام الإسلام .د.وهبة الزحيلي ، دار قتيبة،ط1، 1993، بيروت.
54. النظم الإسلامية .د.حميد البياتي، وفاضل شاكر النعيمي،مطبعة التعليم العالي، جامعة بغداد، 1978.